|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 2للوثيقة 66(Add.9)-A |
|  | 15 أكتوبر 2015 |
|  | الأصل: بالإسبانية |
|  |
| كوبـا |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر |
|  |
| البنـد 2.9.1 من جدول الأعمال |

9.1 النظر وفقاً للقرار **758 (WRC‑12)** في:

2.9.1 إمكانية توزيع النطاقين MHz 7 750‑7 375 وMHz 8 400‑8 025 للخدمة المتنقلة البحرية الساتلية والتدابير التنظيمية الإضافية حسب نتائج الدراسات ذات الصلة؛

مقدمة

تتمتع أنظمة الخدمة المتنقلة الساتلية بموجب الرقم 461.5 بتوزيعات في النطاق MHz 7 375‑7 250 للوصلة فضاء-أرض وفي النطاق MHz 8 025‑7 900 للوصلة أرض-فضاء، شريطة الحصول على الموافقة بموجب الرقم 21.9 من لوائح الراديو.

يدعو المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012 (WRC-12) في قراره 758 (WRC-12) قطاع الاتصالات الراديوية إلى إجراء دراسات تقنية وتنظيمية بشأن إمكانية توزيع نطاقي التردد MHz 7 750‑7 375 (فضاء-أرض) وMHz 8 400‑8 025 (أرض-فضاء) أو أجزاء منهما على محطات الخدمة المتنقلة البحرية الساتلية (MMSS) مع ضمان التوافق مع الخدمات القائمة.

ووفقاً مع ما ورد في "الملخص التنفيذي" بشأن هذا البند في تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر، تبيِّن الدراسات التي أجراها قطاع الاتصالات الراديوية أن ثمة محطات أرضية كثيرة، في جميع أنحاء العالم، تشغَّل في خدمات العلوم، ومحطات أرضية ثابتة ومتنقلة تتعيَّن حمايتها من التداخل الضار الذي تسببه محطات الخدمة المتنقلة البحرية الساتلية العاملة في نطاقَي التردد هذين. ووفقاً لهذه الدراسات يتعيَّن أن يكون مقدار المسافات الفاصلة في حدود عدة مئات من الكيلومترات لحماية المحطات الأرضية لخدمة استكشاف الأرض الساتلية (EESS) والمحطات الثابتة من التداخل. وتبيِّن الدراسات أيضاً أنه قد تتعيَّن حماية المحطات الأرضية في الفضاء السحيق ضمن خدمة الأبحاث الفضائية (SRS) العاملة في النطاقات المجاورة وذلك من خلال الجمع بين حدود البث غير المطلوب و/أو مسافات الفصل. وعلاوة على ذلك ما من يقين بشأن كيفية تطبيق أحكام الأرقام 17.9 و17A.9 و18.9 من لوائح الراديو فيما يخص المحطات الأرضية للخدمة المتنقلة البحرية الساتلية.

وبناءً على ما ورد أعلاه، فمن رأي إدارة كوبا أن الحالة لا تبرر منح توزيع للخدمة المتنقلة البحرية الساتلية، وبالتالي فهي تقدم المقترح الوارد أدناه.

المقترحات

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد
(انظر الرقم 1.2)

NOC CUB/66A9A2/1

MHz 8 500-7 250

|  |
| --- |
| التوزيع على الخدمات |
| الإقليم 1 | الإقليم 2 | الإقليم 3 |
| 7 450-7 300 **ثابتة** **ثابتة ساتلية** (فضاء-أرض) **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران 461.5 |
| 7 550-7 450 **ثابتة** **ثابتة ساتلية** (فضاء-أرض) **أرصاد جوية ساتلية** (فضاء-أرض) **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران 461A.5 |
| 7 750-7 550 **ثابتة** **ثابتة ساتلية** (فضاء-أرض) **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران |
| 7 900-7 750 **ثابتة** **أرصاد جوية ساتلية** (فضاء-أرض) 461B.5   **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران |
| 8 025-7 900 **ثابتة** **ثابتة ساتلية** (أرض-فضاء) **متنقلة** 461.5 |
| 8 175-8 025 **استكشاف الأرض الساتلية** (فضاء-أرض) **ثابتة** **ثابتة ساتلية** (أرض-فضاء) **متنقلة**  463.5 462A.5 |
| 8 215-8 175 **استكشاف الأرض الساتلية** (فضاء-أرض) **ثابتة** **ثابتة ساتلية** (أرض-فضاء) **أرصاد جوية ساتلية** (أرض-فضاء) **متنقلة** 463.5 462A.5 |
| 8 400-8 215 **استكشاف الأرض الساتلية** (فضاء-أرض) **ثابتة** **ثابتة ساتلية** (أرض-فضاء) **متنقلة** 463.5 462A.5 |

الأسباب: تبين الدراسات أن من غير المجدي توزيع طيف للخدمة المتنقلة البحرية الساتلية في نطاقي التردد المذكورين.

SUP CUB/66A9A2/2

القـرار 758 (WRC‑12)

التوزيعات للخدمة الثابتة الساتلية
والخدمة المتنقلة البحرية الساتلية في المدى GHz 8/7

الأسباب: لم يعد القرار ضرورياً.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_